

الرويحي: اللجنة وافقت على جميع البنود والتعديلات المتفق عليها بين السلطين فيما عدا 4 مواد

«التعليمية» تنتهي من دراسة مشروع قانون الجامعات الحكومية.. والتقرير النهائي الأسبوع المقبل



د. خليل عبدالله، ود. عودة الرويحي، ويوسف الفضالة وأسامة الشاهين خلال اجتماع لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد.

سامح عبد الحفيظ

انتجت لجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد من مناقشة تعديلات القانون رقم 47 لسنة 2005 في شأن إعادة تعيين القبايين المتقاعدين في عملهم السابق كأعضاء بهيئة التدريس في الجامعة والتطبيقي، وتنتهي الأسبوع المقبل من إنجاز تقريرها بشأن مشروع قانون الجامعات الحكومية.

وقال رئيس اللجنة النائب د. عودة الرويحي في تصريح له «تفريغ المجلس» إن اللجنة وافقت على جميع البنود والمواد والتعديلات المتفق عليها بين اللجنة والحكومة في مشروع قانون الجامعات الحكومية فيما عدا 4 مستحسب في اجتماع يوم الأحد المقبل بعد الاستماع إلى الرأي الحكومي. وأكد أن القانون يفترض به لأنه ينظم العمل الأكاديمي ويسد الفراغ القائم حالياً أو مستقبلاً للأمر المتوقع حدوثها، مبيناً أنه قانون مرن وموحد يسود هيكلية الجامعات. وأوضح أن تقرير اللجنة سيكون جاهزاً يوم الأحد المقبل، وسيضمن الرأي الحكومي من خلال وزير التربية وفريق الوزارة، مؤكداً

أن القانون ستكون له أولوية على جدول أعمال مجلس الأمة وسيحظى بدعم جميع النواب أو غالبيتهم، لاسيما الذين طالبوا في السنوات الماضية بإنشاء جامعات وكليات في محافظات الكويت. وشكر أعضاء اللجنة الذين كانوا حريصين على المراجعة والمتابعة وتقديم الاقتراحات، مشيراً إلى أن حضورهم مشرف في اللجنة رغم أن اللجنة استغرقت وقتاً طويلاً لانتهاء من القانون، كما أعرب عن شكره لأعضاء المكتب الفني في اللجنة. كما أعلن الرويحي انتهاء اللجنة من إعداد تقريرها بشأن موضوع الشهادات المزورة ورفعها للمجلس. وأضاف بأن موضوع ادعاء الصفة العلمية ومعادلة الشهادات العلمية سينظم بقانون واحد يشمل كل هذه الأمور حتى يسد الثغرات ومن ضمنها الظهور الإعلامي وادعاء الصفة من البعض ووجود استغلال للشهادات والمكتسبات العلمية الوهمية.

وأكد الرويحي أن اللجنة ستنتظر الأسبوع القادم في مواضيع تخص المطبوعات والنشر والرقابة المسبقة على المطبوعات والكتب، متمنياً أن يتم الانتهاء بأسرع وقت.

الملا يطالب وزير المالية بمعالجة قضايا تضمنها الاستجواب خلال الصيف



د. جابر الملا



مشاهدة الفيديو

وقال الملا إن الاستجواب كان فرصة لعرض جسامة الأخطاء أمام أعضاء مجلس الأمة وأمام سمو رئيس مجلس الوزراء، مشيراً إلى أنه رغم وضوح المحاور إلا أن الوزير لم يرد على 70% من القضايا التي طرحته. وبين أن من بين القضايا التي لم يرد عليها الوزير موضوع شغور منصب مدير دائرة الأسهم الأمريكية لمدة سنتين وأيضاً التعيين في دائرة الأسهم الأوروبية على الرغم من تذكيره للوزير. وأشار إلى أن كلام الوزير بشأن ارتفاع أداء احتياطي الأجيال 150٪، يمكن مقارنته بتحقيق مؤشر «ستاندرد آند بورد» عن ذات الفترة 275٪ حتى تكون الصورة كاملة حول ما تم تحقيقه في هذا الشأن.

وأضاف أن الوزير لم يجب عن قضية إدارة بعض الاستثمارات بناءً على قرارات سياسية وليست استثمارية أو اقتصادية بحتة، وتابع أن الوزير ذكر انخفاض حساب العهد بـ 1.2 مليار دينار، غير أنه لم يوضح أن ذلك كان ناشئاً عن اعتماد تكميلي صادر بقانون من مجلس الأمة، وبذلك لم تتم معالجته بالشكل الصحيح. وأكد الملا أن عدم توقيع المراقبين الماليين على الحسابات الختامية خلل كبير دعاه لتسجيل رفضه لجميع الميزانيات التي تمت مناقشتها أمس لأنها أتت بصورة غير قانونية وليس متفقا عليه من جهاز المراقبين الماليين.

طالب النائب د. جابر الملا وزير المالية د. نايف الجحرف بمعالجة جميع القضايا التي تضمنها الاستجواب الأخير خلال فترة الصيف، مؤكداً أهمية تعاون الوزير في ذلك تطبيقاً لما تطرقت إليه المادة 50 من الدستور.

وقال الملا في تصريح صحافي في المركز الإعلامي لمجلس الأمة إن الاستجواب نجح قبل أن يبدأ وقبل أن يصعد الوزير منصة الاستجواب.

وبيّن أن أول نجاح للاستجواب هو سحب تقرير مشروع قانون الاستبدال وتعهد الوزير بتعديله. وأضاف أنه يمد يده للوزير بالتعاون لأن في ذلك مصلحة الشعب الكويتي والمتقاعدين والموظفين الذي يدفون بشكل

بهدف حماية الكويت من العدد الزائد من المقيمين والوافدين الأجانب

4 نواب لإنشاء لجنة وطنية لوضع السياسات التخطيطية لتعديل خلل التركيبة السكنية في إطار الخطة التنموية

تقدم النواب محمد الدلال، عيسى الكندري، أسامة الشاهين و خليل الصالح باقتراح بقانون لإنشاء لجنة وطنية لتنظيم وإدارة التركيبة السكانية، بهدف وضع خطة وسياسة عمالية مخصصة لعلاج الخلل في التركيبة السكانية بحيث تصل نسبة الكويتيين إلى 40٪ من أصل التركيبة كافة خلال عشر سنوات.

ونص الاقتراح على ما يلي: (المادة الأولى): لأغراض تطبيق هذا القانون تكون للكلمات والعبارات الواردة أدناه المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

1- وزير الدولة للشؤون الاقتصادية رئيساً. 2- ممثل عن الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية نائبا الرئيس. 3- ممثل عن الإدارة المركزية للإحصاء عضواً. 4- ممثل عن وزارة الداخلية عضواً. 5- ممثل عن وزارة التربية والتعليم العالي عضواً. 6- ممثل عن هيئة القوى العاملة عضواً. 7- ممثل عن وزارة الصحة عضواً. 8- ممثل عن وزارة العدل عضواً. 9- ممثل عن وزارة التجارة والصناعة عضواً. 10- ممثل عن ديوان الخدمة المدنية عضواً. 11- ممثل عن الهيئة العامة للمعلومات المدنية عضواً. 12- ممثل عن القطاع الخاص عضواً ترشحه غرفة تجارة وصناعة الكويت. 13- عضوان من أهل الاختصاص الأكاديمي في مجال علم الاجتماع والاقتصاد لا تقل خبرتهما عن (10) سنوات.



عيسى الكندري



أسامة الشاهين



خليل الصالح



محمد الدلال

الأخرى مع مراعاة النص على ذلك في اللائحة التنفيذية وخاصة في الجوانب الآتية: أ- تزويد الجهات المعنية بالبيانات الخاصة بالتركيبة السكانية. ب- اقتراح الحملات الإعلامية بشأن العمل لدى المواطنين الكويتي وربطه بمفهوم القيم الصحيحة للحياة بما يكفل تعزيز الثقافة الخاصة بالعمل الحرفي والمهني واليدوي لتشجيع الشباب الكويتي على الانخراط والعمل بهذه المهن ليكون بديلاً عن الوافدين. ج- إعداد وإصدار الدراسات والبحوث المتعلقة بالتركيبة السكانية، والإحصائية التوقعية للاحتياجات سوق العمل وتقديمها للجهات المعنية بشكل دوري. د- اقتراح الخطط والآليات بشأن الربط بين مخرجات التعليم وحاجة سوق العمل في مختلف التخصصات وإنشاء المعاهد والجامعات الأهلية التي تستجيب بشكل أسرع لمتطلبات السوق الوطنية والإقليمية من العمالة الفنية المدربة. (المادة السابعة): يصدر مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية لهذا القانون خلال 6 أشهر من صدور هذا القانون بناءً على عرض الوزير المختص بعد اعتماد اللجنة مسودة اللائحة. (المادة الثامنة): على رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. (المادة السادسة): تلتزم اللجنة في أداء عملها بالتنسيق مع الجهات المعنية

القانون ونشره في الجريدة الرسمية. - قيام اللجنة بوضع سقف أعلى لعدد السكان كل خمس سنوات في الكويت المحليين والمقيمين وبما يتناسب مع خطط التنمية بالدولة. - تقوم اللجنة وبشكل تدريجي بتحديد نسبة مقررته وعادلة ومتوافقة مع متطلبات خطة التنمية لكل جنسية من الوافدين والمقيمين مع مراعاة ألا تتجاوز نسبة أي من الجنسيات عن (40٪) من نسبة الوافدين أو المقيمين الأجانب مع مراعاة التنوع في الجنسيات المقيمة أو العاملة في الكويت. - تقديم توصيات للجهات المعنية لتوجيه مخرجات التعليم العالي ولسد العجز في سوق العمل من العمالة الكويتية. - تحديد الاحتياجات الفعلية من التخصصات المطلوبة من العمالة الأجنبية وإنهاء إقامة العمالة الأجنبية الزائدة عن حاجة الدولة. - إصدار القرارات والضوابط

لما لا شك فيه أن التركيبة السكانية في الكويت باتت تعاني خلافاً واضحاً، يتسم بوجود أعداد كبيرة من الوافدين الذين ينتمون إلى جنسيات مختلفة - عربية وأجنبية - وما يحمل هذا التنوع من التأثير على هوية المجتمع الكويتي. فضلاً عن انعكاسات هذا على الوضع الأمني والسياسي والاقتصادي في البلاد بالإضافة إلى المشاكل المرورية وكذلك انتشار العمالة الهامشية وخطرها على المجتمع وما تمثله تلك العمالة أيضاً من أعباء على المرافق العامة للدولة دون جدوى تذكر. لذا فقد أعد هذا الاقتراح بقانون في شأن إنشاء اللجنة الوطنية لتنظيم وإدارة التركيبة السكانية، لوضع خطة وسياسة عمالية مخصصة لعلاج الخلل في التركيبة السكانية، وستنص تلك الخطة بشكل مركز في علاج مشاكل الوافدين وستساهم في القضاء على مشكلات التركيبة السكانية. فقد باتت تشكل تلك الأعداد الهائلة من الوافدين بالبلاد ضغطاً على مرافق الدولة التي لم ولن تستوعب هذا العدد من الأجانب، كذلك كبدت الدولة أموالاً طائلة من الدعوات من دون مردود أو فائدة حقيقية، ما أرقق ميزانية الدولة واستنزف خيراتها، وحصل ذلك جراء الأزمات الكبيرة والغريب في أعداد العمالة في السنوات الأخيرة من دون دراسة من الحكومة. لذا فقد بات لزاماً صدور قانون يحدد نسب الوافدين في البلاد حسب كل جنسية وينظم عملية وجودها في البلاد بما لا يؤثر على أمننا واقتصادنا وهويتنا الوطنية. وقد أورد القانون المقترح إنشاء لجنة متخصصة بسند إليها رسمياً هذه المهام ويشرف عليها الوزير المختص والمعني بتنفيذ خطط التنمية. كما أوردت المادتان (3، 4) من القانون ممن يتكون تشكيل اللجنة وآلية اجتماعها وحددت المادة (5) من القانون المقترح اختصاصات اللجنة ومن أبرزها وضع مدة مناسبة لعملية إعادة ضبط التركيبة السكانية بحيث تصل نسبة الكويتيين إلى 40٪ من أصل التركيبة كافة خلال عشر سنوات. كما أوردت المادة (6) من القانون المقترح وضع سقف لعدد السكان حتى لا يمتد ويؤدي العدد من دون هدف أو ضوابط للزيادة والتي قد تكون غير مفيدة أو مجدية. وأشارت المادة إلى أهمية وضع نسبة المقيمين من كل جنسية حتى لا تطغى جنسية على أخرى وبما يحقق التوازن المطلوب، وتطلبت المادة كذلك أن تقوم اللجنة بإعداد تقارير دورية بشأن نشاط اللجنة تسلم مجلس الوزراء ومجلس الأمة. وجاءت المادة (8) من القانون المقترح بدور اللجنة وتنسيقها مع الجهات المختصة بالدولة.

المذكرة الإيضاحية

المذكرة الإيضاحية